

الاجتماع التشاوري الوزاري للجنة الأفريقية التمهيديّة المعنية بوضع المرأة الثامنة والستين (68CSW)، والاجتماع التشاوري الافتراضي لفريق الخبراء في إطار الموضوع ذي الأولوية

تسريع تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات  
من خلال معالجة الفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل من منظور  
جندري.

## الديباجة

1. نحن وزراء الاتحاد الأفريقي المسؤولون عن شؤون المساواة بين الجنسين والمرأة، نجتمع في اجتماع تشاوري افتراضي/شخصي في 14 نوفمبر 2023 في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة، في أديس أبابا، إثيوبيا، تحضيرًا للدورة الثامنة والستين (68) للمؤتمر. لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة (68CSW) حول الموضوع ذي الأولوية: "التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من خلال معالجة الفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل من منظور جنساني"، بهدف بناء توافق في الآراء بشأن الاستراتيجيات والإجراءات اللازمة لضمان عدم تخلف النساء والفتيات الأفريقيات عن ركب السياسات والعمليات والمؤسسات الإنمائية التي تهدف إلى القضاء على الفقر وإصلاح النظام المالي وتعزيز المؤسسات التنموية.
2. وإذ نؤكد من جديد الالتزامات والتعهدات المتفق عليها في جميع الأطر المعيارية الدولية والإقليمية بشأن حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، والقضاء على الفقر، وتسريع التنمية، والشمول المالي، ومكافحة الآثار الضارة لتغير المناخ،
3. مسترشدين بأجندة الاتحاد الأفريقي 2063 بسبعة تطلعات واثنين وعشرين هدفًا، تعبر عن تصميم أفريقيا على القضاء على الفقر في جيل واحد وبناء أفريقيا مزدهرة، استنادًا إلى التطلع 6 بشأن النمو الشامل والتنمية المستدامة، فضلًا عن الرخاء المشترك من خلال التحول الاجتماعي والاقتصادي للقارة.
4. التأكيد على البيان الوارد في استراتيجية الاتحاد الأفريقي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (GEWE) 2018-2028، بأن "النساء في أفريقيا لا زلن يشكلن غالبية الفقراء والمحرومين، والذين لا يملكون أرضًا، والعاطلين عن العمل، والعاملين في القطاع غير الرسمي". القطاع وأولئك الذين يتحملون عبء الرعاية، ولكنهم يفتقرون إلى إمكانية الوصول إلى الرعاية الجنسية والإنجابية.

5. وإذ ندرك أن تجدد أشكال الصراع المختلفة، بما في ذلك الصراعات المسلحة وتغير المناخ والكوارث الطبيعية والأوبئة، قد أدى إلى تفاقم حالة الفقر بين النساء والفتيات، من خلال زيادة عبء الرعاية، وانعدام الأمن الغذائي، وانتشار معدلات الفقر المرتفعة. العنف، الذي يدفع جميع النساء إلى التخلف في جميع مجالات حياتهن الأخرى.

6. واقتناعاً منه بأن الفقر وعدم المساواة يتطلبان سياسات وتدابير اجتماعية وسياسية واقتصادية مدروسة ومنهجية من قبل الحكومات وجميع أصحاب المصلحة الآخرين.

7. إذ نشير إلى القرارات والتعهدات والالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء في أفريقيا في العديد من المحافل الدولية والإقليمية الأفريقية، وتحديدًا خطة عمل أديس أبابا (2015)، ونتائج المؤتمر الثالث لتمويل التنمية، لضمان المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. يقع التمكين في قلب أطر وبرامج وسياسات تمويل التنموي.

8. إذ ندرك أن التفاوتات، ولا سيما تلك المتعلقة بين الجنسين، لا تزال تشكل مصدرًا لتعريض متزايد لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتعزز بشكل إضافي التفاوت في الوصول إلى حقوق الحماية الاجتماعية والتمكين الاقتصادي.

9. إذا نستحضر قرار 2/60 للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة بشأن المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية، نطلب تنفيذه بشكل كامل بهدف إنهاء العبء غير المتكافئ للوباء على النساء والطفلات.

10. نكرر تأكيد الالتزامات والتعهدات المتفق عليها بين الدول والمنصوص عليها في مختلف المعاهدات والاتفاقيات والإعلانات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان لضمان الحقوق الاقتصادية للمرأة ووصولها على الخدمات المالية واستفادتها من أجل القضاء على الفقر والتمكين الاقتصادي؛

• اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979) التي تدعو الدول الأطراف إلى "اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية من أجل ضمان نفس الحقوق، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، في وعلى وجه الخصوص: الحق في الحصول على القروض المصرفية والرهن العقاري وغيرها من أشكال الائتمان المالي" (المادة 13 (ب) (الأمم المتحدة، 1979)

• إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995) الذي ينص على أنه ينبغي للحكومات "تعزيز ودعم العمل الحر للمرأة وتنمية المشاريع الصغيرة، وتعزيز وصول المرأة إلى الائتمان ورأس المال بشروط مناسبة مساوية لشروط الرجل من خلال التوسع إنشاء مؤسسات مخصصة لتعزيز مباشرة المرأة للأعمال الحرة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، خطط الائتمان غير التقليدية والمتبادلة، فضلاً عن الروابط الابتكارية مع المؤسسات المالية" (الفقرة 166 أ) (المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، 1995).

11. وإدراكاً للمبادرات التي اتخذتها الدول الأفريقية الأعضاء ومؤسسات الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية لضمان الإدماج المالي والاقتصادي للمرأة في تنفيذ منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA)؛ وبالنظر إلى عقد المرأة الأفريقية للشمول المالي والاقتصادي ومبادرات الاتحاد الأفريقي للشمول المالي والاقتصادي للنساء والشباب (2021-2030).

12. الدعوة إلى التعزيز المنهجي للمؤسسات والآليات المالية للقضاء على الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

### الرسائل الرئيسية :

13. يمكن فهم فقر المرأة على أنه عملية من الحرمان والاستنزاف تتشكل بسبب عدم المساواة الهيكلية في الأسرة وسوق العمل ومؤسسات الدولة، والتي تتفاقم بسبب تجربة المرأة في التمييز المتفاقم.

14. يحرم المرأة من حقها في التمتع بمستوى معيشي لائق، والأمن الغذائي والتغذية، والسكن، والرعاية الصحية الجيدة، والتعليم. إن الكم غير المتناسب من الرعاية والعمل المنزلي الذي تؤديه المرأة يحد من وقتها وإمكانية حصولها على العمل اللائق والتعليم الجيد والرعاية الصحية.

15. ويمكن رؤية هذا الحرمان أيضاً في عدم تكافؤ فرص المرأة في الحصول على الأراضي والأصول الإنتاجية والتمويل، وفي تقييد قدرتها على المشاركة الكاملة والهادفة وإدراجها في عمليات صنع القرار السياسي، بما في ذلك في قضايا التمويل.

16. ولذلك فمن الضروري "النظر إلى ما هو أبعد من مستوى ونمو الناتج والدخل الوطني، والعمالة والتضخم" لمعالجة قضايا الرفاه وحقوق الإنسان للناس. وسيطلب ذلك اتخاذ إجراءات تشمل

قياس قيمة الرعاية غير مدفوعة الأجر للاقتصاد، وزيادة الاستثمار في البنية التحتية الاجتماعية الحيوية، وضمان حصول الجميع على خدمات رعاية عالية الجودة وبأسعار معقولة.

17. لإحداث تغيير إيجابي في وضع المرأة وحالتها، يجب أن يكون هناك اعتراف بالحاجة إلى مراجعة وتعزيز تنفيذ السياسات الحالية واعتماد سياسات جديدة بهدف القضاء على تأنيث الفقر، وتعزيز الشفافية والمساءلة والوصول إلى الخدمات. المعلومات في الوقت المناسب، حتى يتمكن الناس، بما في ذلك النساء الذين يعيشون في فقر، من التصرف على أساس معرفتهم بح

18. تعزيز المنظمات والمنصات النسائية باعتبارها مساحات ذات معنى لحشد السلطة، والمطالبة بالمساءلة، والجمع بين الأصوات والخبرات والتجارب الحياتية للنساء اللاتي يعشن في فقر.

وبالنظر إلى السياق الموصوف أعلاه ومع الأخذ في الاعتبار السياق الأفريقي المتعلق بتمويل التنمية والمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، فإننا نتفق على تحديد أولوياتنا في المجالات التالية:

ا. اتخاذ التدابير الاجتماعية والسياسية المناسبة لمعالجة فقر المرأة من خلال:

أ. اعتماد أدوات ومبادئ التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي، زيادة الاستثمار في البنية التحتية الاجتماعية (الصحة، التعليم، الحماية الاجتماعية، إلخ)، بهدف تعزيز قدرات النساء والفتيات، وتقليل وإعادة توزيع العمل الرعائي والمنزلي غير المأجور للنساء، ومكافحة العنف ضد النساء، وغيرها من الإجراءات.

ب. بناءً على المبادئ التي وضعتها منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، ضمان أن تكون عمليات تيسير التجارة شاملة، وأن تستفيد المرأة من تنفيذها.

ج. بناء بنية تحتية مستدامة وشاملة وضمان الوصول إلى الغذاء والتغذية خاصة في حالة فقدان سبل العيش الناتجة عن الصراع والكوارث المناخية والأزمات الإنسانية.

د. تعزيز حصول المرأة على الائتمان والتدريب وتنمية المهارات والخدمات الإرشادية على المستويين الريفي والحضري من أجل تزويد المرأة بنوعية حياة أعلى وتقليل مستوى الفقر بينها.

هـ. دعم وتمكين جمع البيانات المفصلة تبعًا للنوع الاجتماعي بطريقة ملائمة، واستخدامها لإعلام السياسات وتقديم الخدمات للنساء والفتيات، بما في ذلك من يحملون إعاقة.

ر. تحسين التنسيق داخل مؤسسات الدولة وفيما بينها لتعزيز تنفيذ الخطط والسياسات وتقديم الخدمات للنساء والفتيات.

ز. تعزيز وظائف وممارسات السياسات الداخلية للمؤسسات العامة لمعالجة فقر النساء والفتيات، وتعزيز استجاباتها وضمان المساءلة، وتوفير وتوفر وتوفير تكنولوجيا المعلومات والبنية التحتية الرقمية في المناطق الريفية والمستوطنات غير الرسمية.

## II. المساهمة في إصلاح البنية المالية والعمليات المالية لتكون مراعية للنوع الاجتماعي:

أ. تقييم فجوات التمويل لتنفيذ سياسات وبرامج مكافحة الفقر من منظور حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين وتحديد مصادر التمويل المختلفة التي يمكن تعبئتها لسد هذه الفجوة،

ب. الدعوة إلى إصلاحات المؤسسات المالية الدولية لمعالجة عدم المساواة بين الجنسين والاحتياجات المالية للنساء والفتيات اللاتي يعانين من الفقر في القارة الأفريقية

ت. تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لخلق حيز مالي للتنمية الاجتماعية للنساء والفتيات، بما في ذلك من خلال الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية.

ج. تحليل السياسات والخيارات المالية المختلفة والدعوة إلى إصلاح النظام الضريبي لجعله أكثر تقدمية واستجابة للنوع الاجتماعي، وتسهيل وصول النساء والفتيات إلى منح تمويل المناخ الخالية من الشروط المقيدة

د. معالجة مسألة الديون السيادية من خلال إلغاء الديون وإدخال تسوية الديون السيادية،

هـ. وقف التدفقات المالية غير المشروعة وضمان عودة الأصول المسروقة.

ر. تعزيز محو الأمية الرقمية والوصول إلى المبادرات التكنولوجية واستخدامها في تيسير التجارة والوصول إلى الأسواق وإدارة المعلومات والمعرفة والمساءلة والإنذار المبكر وأنظمة العد

## III. الاستثمار في مؤسسات ومنظمات حقوق المرأة

أ. تعزيز وفتح المجالات للنساء والفتيات اللاتي يعيشن في فقر، لتمكين تنظيم النساء والمطالبة بالمساءلة من الدول والمؤسسات غير الحكومية التي تعمل ضمن اختصاص الدول المعنية.

ب. تيسير مشاركة منظمات النساء على الصعيدين المحلي والوطني في المناقشات واتخاذ القرار حول السياسات والعمليات وتمويل المساواة بين الجنسين.

ت.تحسين التنسيق داخل وبين مؤسسات القطاعين العام والخاص لتنفيذ الخطط والسياسات المتعلقة  
بالمساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة بشكل عام.

تم اعتماده في 14 نوفمبر 2023.